

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

26 - كتاب النذر

الدرس الرابع: من كتاب النذر من صحيح الإمام مسلم

26 - كتاب النذر

3 - بَابُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ ، وَلَا فِيهَا لَا يَهْلِكُ الْعَبْدُ

8 - (1641) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ ، وَاللَّفْظُ لَزْهَيْرٍ ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ أَبِي الْهَلْبِ ، عَنْ **عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ** ،

قَالَ: كَانَتْ ثَقِيفٌ حَلَفَاءُ بَنِي عَقِيلٍ، فَأَسْرَتْ ثَقِيفٌ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَسْرَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، رَجُلًا مِنْ بَنِي عَقِيلٍ، وَأَصَابُوا مَعَهُ الْعَضْبَاءَ، فَآتَى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الْوَتَاقِ، قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، فَاتَاهُ، فَقَالَ: «مَا شَأْنُكَ؟» فَقَالَ: بِمِ أَخَذْتَنِي، وَبِمِ أَخَذْتَ سَابِقَةَ الْحَاجِّ؟ فَقَالَ: «إِعْظَاهَا لَذَلِكَ أَخَذْتُكَ بِجَرِيرَةِ حُلَفَائِكَ ثَقِيفٌ»، ثُمَّ أَنْصَرَفَ عَنْهُ، فَنَادَاهُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، يَا مُحَمَّدُ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَحِيمًا رَقِيقًا، فَرَجَعَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: «مَا شَأْنُكَ؟» قَالَ: إِنِّي مُسْلِمٌ، قَالَ: «لَوْ قُلْتَهَا وَأَنْتَ تَهْلِكُ أَمْرُكَ أَفْلَحْتَ كُلَّ الْفَلَاحِ»، ثُمَّ أَنْصَرَفَ، فَنَادَاهُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، يَا مُحَمَّدُ، فَاتَاهُ، فَقَالَ: «مَا شَأْنُكَ؟» قَالَ: إِنِّي جَائِعٌ فَاطْعُمْنِي، وَظَهَانُ فَاسْقِنِي، قَالَ: «هَذِهِ حَاجَتُكَ»، فَغَدِيَ بِالرَّجُلَيْنِ، قَالَ: وَأَسْرَتْ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَصِيبَتِ الْعَضْبَاءَ، فَكَانَتِ الْمِرَاةُ فِي الْوَتَاقِ وَكَانَ الْقَوْمُ يَرِيحُونَ نَعْمَهُمْ بَيْنَ يَدَيِ بَيْوتِهِمْ، فَانْفَلَتَتْ ذَاتَ لَيْلَةٍ مِنَ الْوَتَاقِ، فَاتَتْ الْإِبِلَ، فَجَعَلَتْ إِذَا دَنَتْ مِنَ الْبَعِيرِ رَغًا فَتَتْرِكُهُ حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى الْعَضْبَاءِ، فَلَمْ تَرِغْ، قَالَ: وَنَاقَةٌ مَنُوقَةٌ فَقَعَدَتْ فِي عَجْزِهَا، ثُمَّ زَجَرَتْهَا فَانْطَلَقَتْ، وَنَذَرُوا بِهَا فَطَلَبُوهَا فَأَعْجَزَتْهُمْ، قَالَ: وَنَذَرْتُ لِلَّهِ إِنْ نَجَّاهَا اللَّهُ عَلَيْهَا لَتَنْحَرْنَهَا، فَلَمَّا قَدِمَتِ الْهَدِينَةُ رَأَاهَا النَّاسُ، فَقَالُوا: الْعَضْبَاءُ نَاقَةٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ: إِنَّهَا نَذَرْتُ إِنْ نَجَّاهَا اللَّهُ عَلَيْهَا لَتَنْحَرْنَهَا، فَاتُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، بئْسَمَا جَزَيْتَهَا، نَذَرْتُ لِلَّهِ إِنْ نَجَّاهَا اللَّهُ عَلَيْهَا لَتَنْحَرْنَهَا، لَا وَفَاءَ لِنَذْرِ فِي مَعْصِيَةٍ، وَلَا فِيهَا لَا يَهْلِكُ الْعَبْدُ»، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ حَجْرٍ: «لَا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ»

(1641) - حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَابْنُ أَبِي عَمْرٍ، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيِّ، كَلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ، وَفِي حَدِيثِ حَمَادٍ قَالَ: كَانَتْ الْعَضْبَاءُ لِرَجُلٍ مِنْ بَنِي عَقِيلٍ، وَكَانَتْ مِنْ سَوَابِقِ الْحَاجِّ، وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا، فَاتَتْ عَلَى نَاقَةٍ ذُلُولٍ مَجْرَسَةٍ، وَفِي حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ: وَهِيَ نَاقَةٌ مَدْرَبَةٌ

